

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١/٣٠

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ ،
وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الذي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وبنفس رقم قيدها السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرير اسمها:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفه	الرقم القومى
١.	غادة عبد المسيح غطاس مقار	٢٤٩٨٨	٢٠٢٥/٢/٨	حر	٢٧٠٠٧٢٤٠١٠٠٤٠٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فما يخصه

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

